إذا بايعت فقل لا خلابة

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما :

أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم، أنه يخدع في البيوع، فقال: إذا بايعت فقل لا خلابة.

متفق عليه

أي أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم، أنه يخدع في البيوع فأراد صلى الله عليه وسلم أن يحميه من الخداع فقال: ((إذا بايعت فقل: "لا خلابة"))، أي: لا خديعة، وإنما أمره أن يقول ذلك لمن يتعامل معه تنبيها له بوجوب الصدق والأمانة والنصح في المعاملة، أي: لا تخادعني؛ فإن الإسلام لا يبيح الخديعة ولا يقر بيع الخديعة.